

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٤٥٥ لسنة ٢٠١٣

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى
رقم ١ لسنة ١٩٨١ وتعديلاتها ؛
وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة
هو الوزير المختص بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعى
رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى موافقة السيد محافظ الدقهلية ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعى ؛

وعلى ما عرضه رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة ؛

قرر:

مادة ١ - حل وتصفية الجمعية التعاونية لتنمية الثروة الحيوانية بناحية الديرس -
مركز أجا بمحافظة الدقهلية المشهرة برقم (٤٦٠) فى ١٧/١١/١٩٨٢ والمنشور عنها
بالوقائع المصرية بالعدد (٢٨٩) بتاريخ ٢٠/١٢/١٩٨٢

مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٣/٤/٤

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أ. هـ / صلاح عبد المؤمن